رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب) القسم الأول (- الشيخ عبد الله الغديان - مشروع كبار العلماء

إذا طهرت المرأة قبل الفجر ولكن لا تعلم إن كان الطهر التام ليلاً فهل تعتد بهذا اليوم؟ الشيخ الغديان

عبدالله الغديان

الله اليكم اذا طهرت قبل صلاة الفجر وهي لا تدري هل الطهر التام كان ليلا؟ فهل تعتد بهذا اليوم في الصيام الجواب اذا طهرت بعد الفجر اذا طهرت بعد الفجر - 00:00:00

فانها تمسك يعني تغتسل وتصلي الفجر وتمسك ولكنها تقضي ذلك اليوم لان لان السؤال اذا طهرت ومعنى هذا ان ان الطهر لم اه يعني يستقر ولم يثبت الا بعد طلوع الفجر. لكن لو ثبت - 00:00:18

قبل طلوع الفجر ولكنها اخرت الاغتسال حتى طلوع الفجر امسكت واخرت الاغتسال الى ما بعد طلوع الفجر هذا ليس فيه شيء يعني طهرت قبل الفجر ونوت الصيام واخرت الاغتسال الى ما بعد طلوع الفجر فهذا لا بأس به. مثل الانسان اذا كان عليه غسل - 00:00:42

من الجنابة فكذلك اذا كان عليه غسل من الجنابة فانه ينوي الصيام واذا اخر الغسل الى ما بعد طلوع الفجر فانه يغتسل بعد طلوع الفجر ويستمر في صيامه ولا قضاء عليه وبالله التوفيق - 00:01:08